



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

تعليمات رقم (12) لسنة 2024

بشأن تعديل تعليمات استمرارية الدورة المالية للإقتصاد الوطني

استناداً لأحكام القرار بقانون رقم (9) لسنة 2010 بشأن المصارف، لا سيما المواد (40، 41، 72) منه،
وبعد الاطلاع على التعليمات رقم (12) لسنة 2023 بشأن استمرارية الدورة المالية للإقتصاد الوطني، والتعليمات رقم (1)
لسنة 2024 بشأن تعديل التعليمات رقم (12) لسنة 2023،
ووفقاً للصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،
فقد أصدرنا التعليمات التالية:

مادة (1)

التعريفات

يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المخصصة لها أدناه، ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:
التعليمات الأصلية: التعليمات رقم (12) لسنة 2023 بشأن استمرارية الدورة المالية للإقتصاد الوطني.

مادة (2)

التعامل مع محافظة الائتمان الممنوحة في قطاع غزة

يستبدل نص الفقرة رقم (1) من المادة رقم (4) من التعليمات الأصلية بالنص الآتي:
تأجيل خصم أقساط القروض/ التمويل للمقترضين المقيمين في قطاع غزة من تاريخ صدور التعليمات
الأصلية لغاية 2024/12/31.

مادة (3)

إلغاء التعارض

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذه التعليمات.

مادة (4)

التنفيذ والنفاد

يجب على كافة الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذه التعليمات، وتطبيقها اعتباراً من تاريخ صدورها.

صدرت في مدينة رام الله، بتاريخ 2024/10/08

د. فراس ملحم
المحافظ

رام